

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار رقم ٨٧١ لسنة ٢٠١٩

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القرارات الجمهوريين رقمى ٦٣ ، ٦٤ لسنة ٢٠٠٥ فى شأن إعادة تنظيم المركز القومى لبحوث الإسكان والبناء ؛ وعلى القرار الجمهورى رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ ؛ وعلى القرار الجمهورى رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ ؛ وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥١ لسنة ٢٠١٢ بتشكيل اللجنة الدائمة لإعداد الكود المصرى لأسس التصميم واشترطات التنفيذ لحماية المنشآت من أخطار الحريق ؛ وعلى القرار الوزارى رقم ٦٨٢ لسنة ٢٠١٩ بشأن حماية المنشآت القائمة الخاضعة لقانون التصالح عن المخالفات رقم ١٧ لسنة ٢٠١٩ من أخطار الحريق ؛ وعلى القرار الوزارى رقم ٨٤٢ لسنة ٢٠١٩ بشأن العمل باشرططات رفع كفاءة تأمين المباني والمنشآت القائمة الخاضعة لقانون التصالح عن المخالفات رقم ١٧ لسنة ٢٠١٩ من أخطار الحريق ؛ وعلى ما عرضه السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس إدارة المركز القومى لبحوث الإسكان والبناء ؛

قـسـرـر :

(المادة الأولى)

يعدل العمل بالقرار الوزارى رقم ٨٤٢ لسنة ٢٠١٩ ليكون العمل به اعتباراً من اليوم التالى من تاريخ نشر هذا القرار .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالى على تاريخ نشره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر فى ٢٠١٩/١١/٩

وزير الإسكان

والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د.م/ عاصم الجزار